

# مجتمع

## العراق: 9 حالات طلاق في الساعة الواحدة

كشفت أرقام رسمية جديدة أصدرها مجلس القضاء الأعلى في العراق، أمس الخميس، ارتفاعاً جديداً في معدلات الطلاق في عموم البلاد في شهر سبتمبر/ أيلول الماضي، بعدما كانت معدلات الطلاق تتراوح بين خمسة آلاف وستة آلاف حالة شهرياً، سُجّلت أخيراً ستة آلاف و586 حالة طلاق، ويأتي ذلك وسط مطالبات بتدخل الدولة لوقف عمليات تزويج القاصرات والزيجات خارج المحكمة، بالإضافة إلى إنشاء مراكز متخصصة في حلّ المشكلات الأسرية. وبحسب الأرقام، فإنّ العراق يشهد يومياً نحو 220 حالة طلاق، بواقع تسع حالات في الساعة الواحدة. (العربي الجديد)

## نيبال: التغيير المناخي فاقم الفيضانات المدمّرة

حذر باحثون أمس من أن التغيير المناخي، إلى جانب التوسع المُدني السريع وإزالة الغابات، فاقم الفيضانات المدمّرة التي شهدتها نيبال في شهر سبتمبر/ أيلول الماضي، فضلاً عن تسببه بخطر مستقبلي يتمثل في هطول أمطار «أكثر فتكا». وقضى 240 شخصاً على الأقل في الفيضانات الناجمة عن أمطار موسمية مدمّرة طاولت أحياء باكملها في العاصمة كاتماندو. وتمكّن علماء من شبكة «ورلد وذر أترابيوشن» من تحديد صلة واضحة بين هطول الأمطار الغزيرة والاحترار المناخي. (فرانس برس)

# حرب السودان تشرد 7 ملايين طفل

بعد عام ونصف عام من الحرب المتواصلة في السودان، شرد أكثر من سبعة ملايين طفل، بحسب بيانات أخيرة نشرتها المنظمة الدولية للهجرة الدولية. ويمثّل هؤلاء الأطفال 52% من السودانيين الذين هُجروا، والذين يُقدّر عددهم بنحو 14 مليون سوداني. وهؤلاء إمّا نزحوا قسراً في داخل البلاد وإمّا عبروا الحدود إلى بلدان مجاورة. من هنا، أكدت الأمم المتحدة في أكثر من مرّة أنّ السودان

يشهد أكبر أزمة نزوح أطفال في العالم. من جهتها، حذرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أنّ الحرب في السودان، التي اندلعت في 15 إبريل/ نيسان 2023، تهدّد مستقبل جيل كامل، إذ إنّ 24 مليون طفل معرّضون لخطر فقدان حقوقهم، من بينها الحقّ في الحياة وكذلك في الحماية وفي التعليم والرعاية الصحية والغذاء والمياه. وقد طالبت لجنة حقوق الطفل التابعة

للمفوضية بالحدّ من الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب في حقّ السودانيين الصغار، وسط الحرب القائمة، ومن بين تلك الانتهاكات تجنيد الأطفال للقتال، ومنذ اندلاع الحرب، قُتل آلاف الأطفال، بحسب تقارير صادرة عن الأمم المتحدة، وأشارت لجنة حقوق الطفل إلى زيادة كبيرة في أعداد السودانيين الصغار الذين تعرّضوا لعنف جنسي، علماً أنّ هذا النوع من العنف يُستخدم سلاحاً من

(العربي الجديد)



اطفال السودان أبرز ضحايا الحرب المتواصلة منذ عام ونصف عام (فرانس برس)

## جدال حول مشروع قانون العمل في الأردن

هَيَاتَان . انور الزبادات

### تأثيرات سلبية

يرى رئيس المركز الأردني لحقوق العمل حمادة أبو نجمة أن «تكريس التوجه إلى إنهاء خدمات العاملين سيتسبب في تأثيرات سلبية قد تمتد إلى الاقتصاد والمجتمع كله، فعلى الصعيد الاقتصادي سيزيد ذلك معدلات الفصل وبالتالي عدم الاستقرار في سوق العمل، ويخلف توترات في علاقات العمل، ويرفع معدلات البطالة».

لـ«العربي الجديد»، إن «الحكومة الجديدة يجب أن توقف مشروع القانون الجديد للعمل، وتتشاور مع أصحاب العمل وممثلي العمال ومؤسسات المجتمع المدني المعنية، خاصة أن اتحاد العمال ومنظمات للمجتمع المدني طالبت بعرض مشروع القانون على مجلس النواب، وإبقاء العمل بالقانون القديم». ويرى أن «الإجراء الذي وضعته الحكومة السابقة من خلال الحديث عن زيادة إجازة الأمومة هدف إلى كسب ود الناس من أجل تمرير خمس مواد خطيرة. وتكرر هذا الأمر مرات، علماً أن النصوص الخاصة بالمرأة العاملة لا تطبق أحياناً».

صالح المرأة الأردنية، وتوفر حماية لها، وتضمن استمرارها في سوق العمل خاصة بالنسبة إلى الأمهات الجدد ما يتيح لهنّ الوقت الكافي لرعاية أطفالهن بعيداً عن ضغوط العمل. ويحسّن ذلك صحتهم النفسية ويمنحهن فترة تعاف أكبر بعد الولادة، ويسمح بتعزيز صحة الأم والطفل معاً، وضمان الاستقرار الأسري». تضيف: «نرحب أيضاً بالتعديلات التي تزيد المشاركة الاقتصادية للنساء ومعدلات الحماية الاجتماعية للعمال في القطاع الخاص، من بينها رفع إجازة الأمومة إلى 90 يوماً، وتوحيدها بين القطاعين العام والخاص. والتعديلات الخاصة بالمرأة تحقق جزءاً مهماً من مبادئ المساواة والعدالة بين العاملات في القطاعين العام والخاص، وتضمن توفير مساحات أمان إضافية للعاملات، وتسمح لأولئك اللواتي يعملن في القطاع الخاص بالاستمرار في العمل بدلاً من الانسحاب المبكر منه». وتشير إلى أهمية منع الاستغناء عن المرأة الحامل، «ففي السابق كان أصحاب عمل يستغنون عن السيدات في الأشهر الأولى للحمل، والتعديل الخاص بهذه المسألة في مشروع القانون الجديد يُنهى هذا الانتهاك الذي كانت تعرّض له المرأة الحامل».

بدوره، يقول رئيس المركز الأردني لحقوق العمل ووكيل وزارة العمل السابق، حمادة أبو نجمة،

محدد المدة، كما لم تراعى بعض التعديلات مصالح العمال وحقوقهم وأمانهم الوظيفي، ما يؤثر سلباً على استقرار بيئة الأعمال وتوازن العلاقات في العمل الذي يفاقم ظاهرة البطالة ويهدد الأمان في الوظائف والحماية الاجتماعية التي يجب أن يتمتع بها العمال». ويهدف مشروع القانون، بحسب ما أوضحت الحكومة الأردنية، إلى تمكين وزارة العمل من تنفيذ مهماتها ومسؤولياتها في تنظيم سوق العمل، وتحقيق التوازن بين مصلحة العاملين وأصحاب العمل في القطاع الخاص، والمواءمة بين قانون العمل والتشريعات الوطنية، وبينها قانون الضمان الاجتماعي ونظام الخدمة المدنية ونظام دور الحضّانة في شكل يتوافق مع المعايير الفضلى والاتفاقات الدولية.

وأخيراً قال وزير العمل الجديد خالد البكار، في لقاء عقده مع رئيس وأعضاء المكتب التنفيذي لاتحاد العام لنقابات عمال الأردن، إن مشروع القانون المعدل لقانوني العمل والضمان الاجتماعي قيد التحضير، ولا شيء يمنع تلقي ملاحظات تهدف إلى تحسين النصوص. وتصف رئيسة الهيئة الإدارية لجمعية معهد تضامن النساء الأردني (تضامن)، نهى محريز، في حديثها لـ«العربي الجديد»، التعديلات التي يتضمنها قانون العمل الجديد بأنها «إيجابية وتصب في

تُثير مشروع قانون العمل الأردني الجديد الذي أعدته الحكومة السابقة قبل أن تستقيل الكثير من الجدل حول آثاره على الحماية الاجتماعية في البلاد. وهو سيُرسل إلى مجلس النواب الذي يبدأ دورته العادية في 18 نوفمبر/ تشرين الثاني المقبل. وترى منظمات حقوقية نسائية أن مشروع القانون خطوة متقدمة نحو ضمان حقوق المرأة، لكن نقابات عمالية ومراكز حقوقية تعتبر أنه يهدد الأمان والاستقرار الوظيفي والحماية الاجتماعية التي يفترض أن تحققها المنظومة القانونية والحقوقية لضمان توفير بيئة عمل لائقة في البلاد.

وتتحدث المنظمات الحقوقية والنقابات العمالية عن أن «التعديلات الجديدة التي طرأت على مشروع قانون العمل تشمل زيادة إجازة الأمومة للعاملات في القطاع الخاص من 10 أسابيع إلى 90 يوماً، ومنع إنهاء خدمات الحامل بغض النظر عن أشهر الحمل، ومنح العامل أو العاملة في القطاع الخاص إجازة مدفوعة الأجر لمدة ثلاثة أيام في حال وفاة قريب له من الدرجة الأولى، لكن في الجهة المخالفة طرأت تعديلات على الفصل التسعفي في العمل، وإنهاء عقد العمل غير

